

رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٣/٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتاريخ وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الذي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
ياسمين محمد ابراهيم محمد دراس	٢٩٢٧١	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٨٠٦٢٥١٦٠٣٧٢٣
محمد حلمى احمد على رمضان	٣٠٣٣٠	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٦١٠١٨٨٨٠٠١٥٥
علياء خالد عبدالمقصود سعد	٤٢٣١٣	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٦٠١٣١٧٠٠٨٤٤
دينار عمار إسماعيل صالح على	٤٣٩٥٢	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٩٢٢٠١٠١٤٣
طاهر سعيد محمد مرسى على رضوان	٤٣٠٩٣	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩١١٢٢٢١٣٠٠١٥٩
محمد احمد حلمى فهيم	٥١٠٤٨	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٥١١١٥١٧٠٢٩٧٣
داليا احمد رمضان عبد العزيز	٣٤٢٠٤	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٢٠١٢٥١٢٠١٤٤١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

